

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

أولاً:

قول هذه المرأة في حق الابن بعد سن النضج أن يختار الدين الذي يريد، دعوة صريحة لحرية ترك الدين واعتناق آخر، حتى ولو كان الإسلام ، ومخالفة واضحة لنصوص الكتاب والسنة والفترة السليمة.

قال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَكُلَّا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ﴿٥٨﴾ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ (البقرة: 208

قال أبو جعفر: اختلف أهل التأويل في معنى السلم في هذا الموضع.

فقال بعضهم: معناه: ادخلوا في الإسلام كافة

وقال آخرون: بل معنى ذلك: ادخلوا في الطاعة.

وقال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (آل عمران: 102

وعن مرة ، عن عبد الله هو ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " (اتقوا الله حق تقاته) أن يطاع فلا يعصى ، ويشكر فلا يكفر ، ويذكر فلا ينسى " صحيح موقوف.

وقوله: (ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون) أي : حافظوا على الإسلام في حال صحتكم وسلامتكم لتموتوا عليه ، فإن الكريم قد أجرى عادته بكرمه أنه من عاش على شيء مات عليه ، ومن مات على شيء بعث عليه ، فعياداً بالله من خلاف ذلك

وقال تعالى : (وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) آل عمران : 85

قال أبو جعفر: يعني بذلك جل ثناؤه: ومن يطلب ديناً غير دين الإسلام ليدين به، فلن يقبل الله منه ومن الباطنين أنفسهم حظوظها من رحمة الله عز وجل

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما من مولود إلا يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج

البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء) . ثم يقول أبو هريرة واقروا إن شئتم { فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله } { الآية. رواه البخاري ومسلم واللفظ له

والفطرة هنا هي فطرة الإسلام ، وهي السلامة من الاعتقادات الباطلة والقبول للعقائد الصحيحة ، وليس المراد أن الإنسان حين يخرج من بطن أمه يعلم هذا الدين موحداً لله فإن الله تعالى يقول : (وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا) (النحل: 78

وإنما المراد أن فطرته مقتضية وموجبة لدين الإسلام ولمعرفة الخالق والإقرار به ومحته. ومقتضيات هذه الفطرة وموجباتها تحصل شيئاً بعد شيء وذلك بحسب كمال الفطرة وسلامتها من الموانع .

والأدلة القاضية بصحة هذا التفسير كثيرة منها:

أولاً: ورود روايات لهذا الحديث تفسر الفطرة منها قوله صلى الله عليه وسلم: (على هذه الملة) .

ثانياً: إن الصحابة فهموا من الحديث أن المراد بالفطرة : الإسلام ، ولذلك سألوا الرسول صلى الله عليه وسلم عقب ذلك عن أطفال المشركين لوجود ما يغير تلك الفطرة السليمة وإلا لما سألوا عنهم.

ثانياً:

أما استدلال هذه المرأة بقوله تعالى : ﴿ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ ﴾ . استدلال خاطئ وعدم فهم لمدلول الآية ومعناها . وللأسف الشديد تجد كثير من الدعاة يستدلون بهذه الآية الكريمة في موضع حرية الاعتقاد وهي بخلاف ذلك ، بل هي على سبيل التهديد وليس على سبيل الاختيار

قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى : (فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ) : هذا من باب التهديد والوعيد الشديد ؛ ولهذا قال : (إِنَّا أَعْتَدْنَا) أي : أَرْضَدْنَا لِلظَّالِمِينَ) وهم الكافرون بالله ورسوله وكتابه (نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا) أي : سورها .

وقال البغوي: (فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ) هذا على طريق التهديد والوعيد.

ثم أين هؤلاء الذين يقولون على الله ما لا يعلمون من قوله تعالى : (إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ ﴿٥٨﴾ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ) الزمر : 7

اختلف أهل التأويل في تأويل قوله: (إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ) فقال بعضهم: ذلك لخاص من الناس ، ومعناه

: إن تكفروا أيها المشركون بالله ، فإن الله غني عنكم ، ولا يرضى لعباده المؤمنين الذين أخلصهم لعبادته وطاعته الكفر
وقال آخرون : بل ذلك عام لجميع الناس ، **ومعناه** : أيها الناس إن تكفروا ، فإن الله غني عنكم ، ولا يرضى لكم أن تكفروا به.
هذا. **والله أعلى وأعلم**

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 01/04/2016

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com